

روح المعاني

المراد هنا بناء على ما قيل : إنها جذبت من وراء فانخرق القميص إلى أسفله ويستعمل القط فيما كان عرضا وعلى هذا جاء ما قيل في وصف علي كرم الله تعالى وجهه : إنه كان إذا إعتلى قد وإذا اعترض قط وقيل القد هنا مطلق الشق ويؤيده ما نقل عن ابن عطية أنه قرأت فرقة وقط وقد وجد ذلك في مصحف المفضل بن حرب .

وعن يعقوب تخصيص القد بما كان في الجلد والثواب الصحيحين والقميص معروف وجمعه أقمصه وقمص وقمصان وإسناد القد بأي معنى كان إليها خاصة مع أن لقوة يوسف عليه السلام أيضا دخلا فيه إما لأنها الجزء الأخير للعلة التامة وإما للإيذان بمبالغتها في منعه عن الخروج وبذل مجهودها في ذلك لفوت المحبوب أو لخوف الإفتضاح وألفيا أي وجدا وبذلك قرأ عبداً سيدها أي زوجها وهو فيعل من ساد يسود وشاع إطلاقه على المالك وعلى الرئيس وكانت المرأة إذ ذاك على ما قيل : تقول لزوجها سيدي ولذا لم يقل سيدهما وفي البحر إنها لم يصف إليهما لأنه لم يكن مالكا ليوسف حقيقة لحريته لذا الباب أي عند الباب البراني قيل : وجداه يريد أن يدخل مع ابن عم لها قالت إستئناف مبني على سؤال سائل يقول : فماذا كان حين ألفتا السيد عند الباب فقليل قالت : ما جزآء من أراد بأهلك سوءا من الزنا ونحوه . إلا أن يسجن أو عذاب أليم .

. 25

- الظاهر أن ما نافية و جزاء مبتدأ و من موصولة أو موصوفة مضاف إليه والمصدر المؤول خبر و أو للتنويع خبر المبتدأ وما بعد معطوف على ذلك المصدر أي ليس جزاؤه إلا السجن أو العذاب الأليم والمراد به على ما قيل : الضرب بالسوط وعن ابن عباس أنه القيد وجوز أن تكون ما إستفهامية فجزاء مبتدأ أو خبر أي أي شيء جزاؤه غير ذلك أو ذلك ولقد أتت في تلك الحالة التي يدهش فيها الفطن اللوذعي حيث شاهدها زوجها على تلك الهيئة بحيلة جمعت فيها غرضيها وهما تبرئة ساحتها مما يلوح من طاهر الحال واستنزال يوسف عليه السلام عن رأيه في إستعصائه عليها وعدم موالاته لها على مرادها بإلقاء الرعب في قلبه من مكرها طمعا في مواقعتها لها مكرها عند يأسها عن ذلك مختارا كما قالت : لئن لم يفعل ما أمره ليسجنن وليكونن من الصاغرين ثم إنها جعلت صدور الإرادة المذكورة عن يوسف عليه السلام أمرا محققا مفروغا عنه غنيا عن الإخبار بوقوعه وإن ما هي عليه من الأفاعيل لأجل تحقيق جزائها ولم تصرح بالإسم بل أتت بلفظ عام تهويلا للأمر ومبالغة في التخويف كأن ذلك قانون مطرد في حق كل أحد كائنا من كان وذكرت نفسها بعنوان أهلية العزيز إعظاما للخطب وإغراء له على

تحقيق ما يتوخاه بحكم الغضب والحمية كذا قرره غير واحد .

وذكر الإمام في تفسيره ما فيه نوع مخالفة لذلك حيث قال : إن في الآية لطائف : أحدها

أن حبها الشديد ليوسف عليه السلام حملها على رعاية دقيقتين في هذا الموضع وذلك لأنها بدأت بذكر السجن وأخرت ذكر العذاب لأن المحب لا يسعى في إيلام المحبوب وأيضا إنها لم تذكر أن يوسف عليه السلام يجب أن يقابل بأحد هذين الأمرين بل ذكرت ذلك ذكرا كليا صونا للمحسوب عن الذكر بالشر والألم وأيضا قالت : إلا أن يسجن والمراد منه أن يسجن يوما أو أقل على سبيل التخفيف فأما الحبس الدائم فإنه لا يعبر عنه بهذه العبارة بل يقال : يجب أن يجعل من المسجونين ألا ترى أن فرعون كيف قال حين هدد موسى عليه السلام : لنن اتخذت إلها